وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
الجامعة المستنصرية

مجلة الفلسفة

العدد ٣١ حزيران ٢٠٢٥

مجلة أكاديمية محكمة تصدر عن كلية الآداب في الجامعة المستنصرية
تعنى بنشر البحوث في مجالات الفلسفة المختلفة
وما له صلة بها في العلوم الإنسانية الأخرى

AN ACADEMIC PEER-REVIEWED JOURNAL
COLLEGE OF ARTS - MUSTANSIRIYAH UNIVERSITY

DOI: 10.35284 المعرف الدولي ISSN: 1136–1992 الترقيم الدولي

فلسفة الحظ عند بوثيوس

مشكلة النفس الإنسانية في الفلسفة الإغريقية – أفلوطين أنموذجا

السياسي والديني ودوره في بناء التطرف والغلو في كتابات محمد عابد الجابري

المعرفة الصوفية لدى بونافنتورا

جون فيلوبونس مصدرا لمعالجة مشكلة الشر عند فلاسفة الإسلام

إدوارد سعيد وإشكالية العلوم الاجتماعية – منظور أنثروبولوجي

رؤية تربوية معاصرة للفلسفات التربوية الحديثة

الحركة النامية في فلسفة أرسطو الطبيعية

الذات الفاعلة في عصرالحداثة الفائقة عند الآن تورين

السجن الفلسفي في فلسفة ابن سينا

مجلة الفلسفة
العدد ٣١
حزيران ٢٠٢٥

Ministry of Higher Education
&Scientific Research
Mustansiriyah University

PHILOSOPHY
Journal

No. 31 June 2025

AN ACADEMIC PEER-REVIEWED JOURNAL
COLLEGE OF ARTS - MUSTANSIRIYAH UNIVERSITY
CONCERNED WITH PUBLISHING RESEARCHES IN VARIOUS FIELDS OF PHILOSOPHY AND WHAT IS RELATED TO IT IN OTHER HUMAN SCIENCES

ISSN: 1136–1992 DOI: 10.35284

The Philosophy of Luck in Boethius

The Problem of Human Soul in Greek Philosophy – Plotinus as an Example

The Political and Religious and its Role in Constructing Extremism and Radicalization in Al–Jabiri's Writings

Mystical Knowledge in Bonaventura

John Philoponus as a Source of Treating the Problem of Evil in Philosophers of Islam

Edward Said and the Problematic of Social Sciences – An Anthropological Perspective

A Contemporary Educational View to Modern Educational Philosophies

Growing Movement in Aristotle's Physical Philosophy

The Active Self in the Age of Ultra-modernism in Alain Touraine

The Philosophical Prison in Avicenna's Philosophy

العدد الحادي والثلاثون

حزيران

2025

مسؤول الدعم الفني

م.د. مؤيد جبار رسن

كلية الآداب / المستنصرية

الاشراف اللغوي

م.م. محمد محسن خلف

كلية الآداب/ المستنصرية

اخراج وتنضيد

م.م. شهد رحيم محمد

مسؤول الموقع الإلكتروني

م.د أسماء جعفر فرج

مجلة الفلسفة

مجلة محكمة نصف سنوية يصدرها قسم الفلسفة

المجلة حاصلة على الترقيم الدولي (1992-1136) :ISSN

وعلى المعرف الدولي Doi تحت رقم prefix: 1035284

هيئة التحرير :

- رئيس التحرير : أ.د. حسون عليوي فندي السراي.

الجامعة المستنصرية / كلية الآداب / قسم الفلسفة.

- مدير التحرير : م.د. محمد محسن أبيش

الجامعة المستنصرية/ كلية الآداب/ قسم الفلسفة.

اعضاء هيئة التحرير :

- أ.د. مصطفى النشار كلية الآداب / جامعة القاهرة - مصر)
- أ.د. يمنى طريف الخولي كلية الآداب / جامعة القاهرة - مصر)
- أ.د. خوان ريفيرا بالومينو) سان ماركوس - بيرو)
- أ.د. عفيف حيدر عثمان (الجامعة اللبنانية - لبنان)
- أ.د. إحسان علي شريعتي) كلية الأديان / جامعة طهران - ايران)
- أ.د. صلاح محمود عثمان (كلية الآداب / جامعة المنوفية - مصر)
- أ.د. علي عبد الهادي المرهج (كلية الآداب - الجامعة المستنصرية - العراق)
- أ.د. صلاح فليفل عايد الجابري (كلية الآداب / جامعة بغداد - العراق)
- أ.د. رحيم محمد سالم الساعدي) كلية الآداب / الجامعة المستنصرية - العراق)
- أ. د. إحسان علي الحيدري (كلية الآداب / جامعة بغداد - العراق)
- أ.د. زيد عباس الكبيسي كلية الآداب / جامعة الكوفة - العراق)

البريد الإلكتروني :

journalofphil@uomustansiriyah.edu.iq

الترقيم الدولي (1992-1136) :ISSN

فهرست بدار الكتب والوثائق وايداعها تحت رقم (742) لسنة (2002)

PHILOSOPHY Journal

مجلة الفلسفة

مجلة محكمة نصف سنوية تصدر عن كلية الآداب في الجامعة المستنصرية وحاصلة على الرقم الدولي ISSN 1136-1992

تعنى بنشر البحوث والدراسات الأكاديمية والفكرية العامة في مجالات الفلسفة المختلفة: مجال تاريخ الفلسفة (الفلسفة اليونانية والوسيطة - مسيحية وإسلامية، والحديثة والمعاصرة (الغربية) ، والفكر العربي والإسلامي الحديث والمعاصر) ، ومجال الميتافيزيقا والتأويل، وفلسفة اللغة والدين والمعرفة والتاريخ والجمال والفن والأدب والسياسة والقانون ، ومجال الموضوعات النظرية العامة الأخرى (الناظرة في: العقائد والعرفان والحضارة والمنهجيات المعرفية والبحثية) ، وأي موضوع ثقافي أو فكري يتضمن بعداً تنظيرياً حول الإنسان والهوية والزمان والحدث.

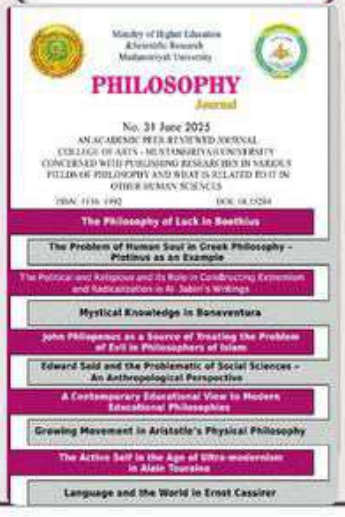

والنشر في المجلة باللغة العربية أو الانجليزية أو الفرنسية .

ومما تتوخاه المجلة - فضلاً عن خدماتها الأكاديمية المعروفة- ترصين الثقافة،ونشر الوعي النقدي البناء وفتح السبل أمام التقدم بالفكر والازدهار الحضاري المميز .

شروط النشر في مجلة الفلسفة التي تصدر عن كلية الاداب / الجامعة المستنصرية / العراق

وهي مجلة علمية محكمة نصف سنوية ، تحمل الرقم الدولي (ISSN) 1136-1192.وحاصلة على المعرف الدولي (Doi) تحت رقم ٣٥٢٤٨-١٠. وتضم في هيئة تحريرها وعضويتها كبار المتخصصين بالفلسفة من العراق والعالم العربي ، ممن يحمل لقب الأستاذية .

- يجب ان يكون البحث المرسل للمجلة مكتوب بخط (simple fide Arabic) بحجم (١٤) للمتن و(١٢) للهامش ، ومنضدة على (CD) خاص.
- يرفق مع البحث المفاتيح الخاصة به .
- يرفق مع البحث ملخص باللغتين العربية والانجليزية لا يزيد عدد كلماته عن (١٥٠) كلمة ، ويوضع في بداية البحث بعد العنوان .
- يكون توثيق الهامش في داخل متن البحث بعد اخذ النص من المصدر أو المرجع ، وعلى وفق الآتي : (اسم المؤلف ، السنة ، الصفحة) ولا يكون التوثيق في آخر البحث .
- يكون التوثيق للمصدر أو المرجع في نهاية البحث وبخط مائل ، وعلى وفق الآتي : المؤلف (سنة النشر) ، اسم الكتاب ، مكان النشر : الناشر .

نموذج تطبيقي : *الجابري ، محمد عابد(٢٠٠٣) ، نقدالعقل العربي ، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية .*

- يشترط في البحث ان لا يكون قد نشر من قبل ، أو قبل للنشر في أي مجلة داخل العراق أو خارجه.
- يخضع البحث للتقويم السري والاستلال الالكتروني من قبل خبراء مختصين .
- البحوث المنشورة في الجلة تعبر عن آراء اصحابها ولا تعبر بالضرورة عن وجهة نظر هيئة تحرير المجلة .
- يدفع الباحث العراقي الذي يروم نشر بحثه في المجلة مبلغا قدره (١٠٠٠٠٠) مائة الف دينار عراقي ، ويدفع الباحث العربي او الاجنبي مبلغا قدره ($١٠٠) مائة دولار امريكي .
- . ترسل المجلة بعد صدور العدد نسخة بمثابة هدية للباحث ، وان طلب المزيد يدفع (١٠) آلاف عراقي عن كل نسخة .

كلمة العدد

أردنا لهذا العدد الواحد والثلاثين من أعداد مجلة الفلسفة أن يكون على درجة من الشمول والغنى بالبحوث والدراسات في مختلف مجالات وفضاءات الفلسفة، وما له علاقة صميمية بها من مقاربات ذات طابع نظري وأبعاد اجتماعية، سياسية، ولغوية... الخ تتلاءم مع ما يرد من بحوث كثيرة للمجلة بعد الحصول على الاعتمادية من جهة، وتعزيز غنى الأهداف التي علقتها المجلة بهيئات تحريرها على عاتقها من اشاعة الوعي الفلسفي–العقلي– التأملي، وبكلمة واحدة إعمال العقل في شؤون الحياة ومصائرها لدى الناس من جهة اخرى.

فمن الفلسفة اليونانية لدينا قراءة لموضوع المنفس الإنسانية كما تبلورت فلسفياً في مذهب الفيلسوف الاسكندراني الاغريقي الأصل (افلوطين) وفي ذلك إطلالة فلسفية هامة على فكر هذا الفيلسوف المذي ما زال شبه غائب في مجال البحث والتنقيب. وفي اطار الفلسفة اليونانية سيطالع القارئ بحثاً بهدف اثبات فرضية أثر الفيلسوف المسيحي جون فيلوبونس(المعروف في تاريخ الفكر العربي الإسلامي بيحيى الذحوي) في الفلسفة الإسلامية المشرقية فيما يخص مشكلة الشر.

وفي هذا المجال من النظر يدخلنا بحث لافت في حالة من التفكّر في قيمة الحرّية مرتبة على صورة من السجن الفلسفي الذي عانَ منه فيلسوفنا ابن سينا، هو وفلسفتهُ، معتبراً وممديزاً بين نوعين من السجن، سجن غير مرئي لا يشعر به عامة الناس، وهو السجن الفلسفي، كما تجلى في غربة النفس في العالم (عينية النفس، قصة حي بن يقظان، رسالة الطير...) وسجن في المجتمع. مع التأكيد على أن فلسفة ابن سينا عبارة عن طرق للخروج من هذا السجن المزدوج والتحرر منه، و((التحرر أنما يتم بالمعرفة المتي تُعدَ في رأيه الغاية من خلق الإنسان)).

وليس بعيداً عن فكرة الحرية والتحرر، يُطالعنا بحث عن (فكرة السيادة)، وإنما في الفكر الأوروبي الحديث وبخاصة في الفلسفة الاجتماعية والسياسية لجان بودان وجان جاك روسو، ومن منظورين مختلفين في السيادة. الأول يرى في السيادة، السلطة المطلقة الدائمة في الدولة، سلطة لا تقيدها سوى القوانين الإلهية والطبيعية ويجب أن تكون بيد الحاكم، والثاني يُعيد السيادة والسلطة إلى الشعب أو الارادة العامة.

ومن الفكر العربي المعاصر، نطالع النزعة الإنسانية في فكر واحد من أعلامنا المعاصرين (نصر حامد أبو زيد)، ووفقا لهذه النزعة فإن الإنسان– القارئ ليس متلقياً سلبياً بل هو متلق فاعل، يضفي المعنى على النص، أيّاً يكن هذا النص، وبهذا تخرج هذه القراءة من الفئوية وتُرمى في أحضان الفرد، وهو المسؤول عن الفهم والتدبر والتحديث من ثَّم.

ليس هذا التعّرض سوى لجانب مما ورد نشره في هذا العدد وهو عدد نأ مل أن يساهم بتنوعه وغناه، في تعزيز الثقافة التداولية بما هو معقول من فضاء الفاهمة الأنسية المؤسسة لكل تحضّر وإرتقاء.

رئيس تحرير

المحتويات

البحث	أسم الباحث	الصفحة
كلمة العدد	رئيس التحرير	١–٢
❖ محور الفلسفة اليونانية والمسيحية		
١ : مشكلة النفس الانسانية في الفلسفة الاغريقية (افلوطين إنموذجا)	أ.م.د. مسلم حسن محمد	٣–٢٨
٢ : الحركة النامية في فلسفة أرسطو الطبيعية	م.د. صباح مفتن حميدي	٢٩–٥١
٣: المعرفة الصوفية لدى بونافنتورا	م.د. أسماء جعفر فرج	٥٢–٦٦
٤ : فلسفة الحظ عند بؤثيوس	م.د. زينب والي شويع	٦٧–٨٥
❖ محور الفلسفة الحديثة		
١ : نقد الميتافيزيقا	أ. د حسون عليوي فندي	٨٦–٩٩
٢ : فكرة السيادة بين جان بودان و جان جاك روسو	أ.م.د رحاب عبد الرحمن	٩٩ – ١٢١
٣: دين العقل عند كانط	م.م شهد رحيم محمد	١٢٢–١٤٠
❖ محور الفلسفة المعاصرة		
١ : الذات الفاعلة في عصر الحداثة الفائقة عند الآن تورين	م. د. ساره خزعل محمد	١٤١–١٦٨
٢ : نظريات التواصل الاجتماعي لدى هابرماس وباختين مقاربة فلسفية	م. م عقيل فاضل زكي	١٦٩–١٨٤
٣: النظريّة النقديّة عند هربرت ماركيوز	م.م هدير حسن جواد	١٨٥–٢٠٣
٤ : الفلسفة السياسية عند انطونيو غرامشي	م.م ريام محمد طاهر حيدر	٢٠٤–٢٢٢
❖ محور الفلسفة والفكر الاسلامي		
١ : التنوير في الثقافة العربية الإسلامية	أ.م.د.فوزي حامد الهيتي	٢٢٣–٢٤٨
٢ : السجن الفلسفي في فلسفة ابن سينا	أ.م.د. جواد كاظم عبهول	٢٤٩– ٢٧٠
٣: جون فيلوبونس مصدراً لمعالجة مشكلة الشر عند الفلاسفة المسلمين	م. د. غيداء محمد حسن	٢٧١–٣٠٣
٤ :الهويَّة والعدالة في خطاب النثر الشيعيّ الأندلسيّ قراءة فلسفيَّة لكتاب درر السمط	م.م. حسن علي سعيد	٤٠٤–٣٢٠
٥ : السعادة في القرآن الكريم	م.د. سلمى قاسم حنظل	٣٢١–٣٣٦
٦ : علاقة النفس بالبدن في فلسفة ابن سينا وابن رشد	م.م سارة زامل موسى	٣٣٧–٣٦٠
❖ محور الفكر العربي المعاصر		
١ : النقد الدنيوي عند إدوارد سعيد	م.د. عدي حسن مزعل	٣٦١–٣٧٥
٢ :خطاب الإنسنة في الفكر العربي المعاصر؛ قراءة في المنجز النقدي لنصر حامد أبي زيد	م.د محمد معلى كافي	٣٧٦–٣٩٠
٣: إدوارد سعيد وإشكالية العلوم الاجتماعية : منظور أنثروبولوجي	م.د. علي شنان كريم	٣٩١–٤٠٤
٤ : السياسي والديني ودوره في بناء التطرف والغلو في كتابات محمد عابد الجابري	م. م . بتول سعدون كاظم	٤٠٥–٤٢٤
❖ محور الفلسفة والدراسات الأخرى		
١ : رؤية تربوية معاصرة للفلسفات التربوية الحديثة	أ.م.د محمد عبد مطشر	٤٢٥–٤٥٩

٢ : الاستيعاب الثقافي لمواقع التواصل الاجتماعي بحث في الانثروبولوجيا الثقافية	م.م سوزان سالم داود	٤٦٠–٤٧٤
٤ : الأناسة الثقافية دراسة انثربولوجية (المتحف العراقي) آنموذجا	م. م. نور رعد خلف	٤٧٥–٤٩٠
٥ : سيكولوجية التذوق من منظور الفلسفة الجمالية	علي جعفر محمد	٤٩١–٥٠١
❖ محور الدراسات باللغة الاجنبية		
1: A Socio-Pragmatic Study of Swearing in English News	*Asst. Lect. Zaid Tareq Ahmed* *م.م. زيد طارق أحمد*	502–511
2: L'invisibilisation féminine et le machisme dans le roman Que sur toi se lamente le tigre d'Ēmilienne Malfatto	*Buthania Sadoon Ghanim* *بثنية سعدون غانم*	512–541

فكرة السيادة بين جان بودان و جان جاك روسو

أ.م.د رحاب عبد الرحمن

الجامعة العراقية/ كلية الطب

الملخص

تأتي أهمية هذا البحث في محاولة إثراء الفهم الاكاديمي من خلال دراسة مفهوم السيادة.إذ يعد مفهوم السيادة أحد أهم المفاهيم في الفلسفة السياسية وقد طوره العديد من الفلاسفة عبر التاريخ، ومن ابرز من تناول هذا الموضوع جان بودان و جان جاك روسو (Jean–Jacques Rousseau).

جان بودان (١٥٣٠–١٥٩٦) قدّم مفهوم السيادة كسلطة مطلقة ودائمة في الدولة، لا تُقيّدها سوى القوانين الإلهية والطبيعية. من وجهة نظره، يجب أن تكون السيادة غير قابلة للتجزئة ومُتمركزة في يد الحاكم، إذ رأى أن الاستقرار السياسي يتحقق من خلال سلطة مركزية قوية.

أما جان جاك روسو (١٧١٢–١٧٧٨)، فقد تبنّى رؤية مختلفة، إذ اعدّ أن السيادة تعود إلى الشعب ككل، وليست حكراً على حاكم واحد. طور مفهوم "الإرادة العامة(la volonté générale) "، والتي تعني أن القوانين يجب أن تعبر عن إرادة المجتمع ككل، وليس إرادة فرد أو مجموعة محددة. كما أكّد أن السيادة يجب أن تكون غير قابلة للتفويض، إذ لا يمكن للحكام امتلاكها، بل هم مجرد منفذين لها، في حين ركز بودان على سيادة الدولة في يد سلطة مركزية وأكد روسو على السيادة الشعبية والديمقراطية المباشرة، هذا يدل أن نظرية بودان ساهمت في بناء الدولة الحديثة القوية،بينما وضع روسو الأسس الفلسفية للديمقراطية الحديثة.

The Concept of Sovereignty between Jean Bodin and Jean-Jacques Rousseau

Abstract:

The importance of this research lies in its attempt to enrich academic understanding by studying the concept of sovereignty. Sovereignty is one of the most significant concepts in political philosophy, developed by numerous philosophers throughout history. Among the most prominent thinkers who addressed this topic are Jean Bodin (1530-1596) and Jean-Jacques Rousseau (1712-1778).

Jean Bodin defined sovereignty as an absolute and perpetual authority within the state, bound only by divine and natural laws. From his perspective, sovereignty must be indivisible and centralized in the hands of the ruler, as he believed political stability could only be achieved through a strong central authority.

On the other hand, Jean-Jacques Rousseau adopted a different view, arguing that sovereignty belongs to the people as a whole, rather than being the exclusive domain of a single ruler. He developed the concept of the "general will", which means that laws should reflect the collective will of society, not the will of an individual or a specific group. Rousseau also emphasized that sovereignty is inalienable, meaning rulers cannot possess it but are merely its executors.

While Bodin focused on state sovereignty centralized in a single authority, Rousseau emphasized popular sovereignty and direct democracy. This demonstrates that Bodin's theory contributed to the foundation of the modern strong state, while Rousseau laid the philosophical groundwork for modern democracy.

المقدمة :

يعد مفهوم السيادة من المفاهيم الأساسية المتي قامت عليها الفلسفة السياسية منذ العصور الحديثة، إذ شغلت مكانة مهمة في صياغة النظريات المتعلقة بالدولة والسلطة والقانون، وقامت على أساسها الدولة الديمقراطية الحديثة. على الرغم من ارتباط السيادة بظهور الدولة في العصر الحديث وتطورها فيه، إلاّ أنها وجدت في العصور القديمة حيث نشأت وتطورت لتزامن مع ظهورها الدولة وممارستها للسيادة والسلطة في العديد من دول الحضارات القديمة كالإغريق والصين ومصر وبلاد الرافدين .

ولم يكن قيام الدولة الديمقراطية الحديثة بالأمر السهل البسيط، بل جاء بعد نزاع طويل ومرير بين سلطات كل من الكنيسة والملوك والشعب، وكانت نتيجة هذا النزاع بين السلطات خروج الإرادات الشعبية العامة منتصرة في النهاية، وهذا ما يؤدي إلى ضرورة وجود سلطة عليا أو

وحدة سياسية مستقلة لا تعلو عليها أو تنافسها سلطة أخرى لإدارة الشؤون الداخلية والخارجية للدولة باستقلال وحرية كاملة وهذه ما يعرف بالسيادة، وقد تنبع السيادة من سلطة المحاكم نفسها بما يتمتع به من سلطات قاصرة عليه او نابعة من الشعب كله.

ومن أبرز الفلاسفة والمفكرين الذين تناولوا هذا المفهوم نجد جان بودان, وجان جاك روسو، وهما مفكران قدما رؤى متباينة حول طبيعة السيادة ومصدرها وكيفية ممارستها.فالأول يركز على تصور مطلق للسيادة في سياق دولة ملكية مركزية ،بينما ينطلق الثاني من رؤية تعاقدية ديمقراطية تجعل من الشعب مصدر السيادة .

يهدف هذا البحث إلى تحليل مفهوم السيادة لدى كل من بودان، وروسو خلال مقارنة بين أفكارهم وتحليل مفهوم السيادة عندهم من خلال أبداء نقاط التقاطع والأفتراق في ضوء الخلفية التاريخية والسياسية لكل منهما . سنبحث في الأسس الفلسفية لكل مفهوم ،تأثير البيئة التاريخية والثقافية على أفكارهما والنتائج السياسية المترتبة على كل رؤية، كما سنتوصل إلى الفروق الجوهرية بين تصور بودان للسيادة كسلطة مطلقة وتصور روسو لها كإرادة جماعية عامة تخضع للمصلحة العامة.ماهي طبيعة السيادة عند بودان وروسو , هذا ماسنتعرف عليه من خلال دراستنا لمفهوم السيادة عند الفيلسوفين؟

من أهمية الدراسة هذا الموضوع هو إثراء الفهم الأكاديمي من حيث مقارنة أفكار بودان وروسو تتيح للباحثين فهم التحولات التاريخية في الفكر السياسي، فالبحث في مفهوم السيادة عند بودان وروسو يقدم رؤية شاملة لتطور الفكر السياسي عبر العصور ويسلط الضوء على القيم الميتافيزيقية بين السلطة المطلقة وحقوق الشعب .فهذه الدراسة تسهم في فهم تحديات الحكم والسيادة في العالم المعاصر .

منهج البحث:

اتبعت المنهج الوصفي التحليلي فضلا عن المقارن إذ يتناسب مع المنهج موضوع البحث، إذ سأدرس ما تم طرحه فيما يتعلق بموضوع الدراسة من أراء الفلاسفة والمفكرين بودان وروسو والمقارنة بينهما للوصول إلى فكرة متكاملة عن موضوع الدراسة.

خطة البحث :

جاء البحث في ثلاث مباحث ,المبحث الاول فيه تعريف مفهوم السيادة ثم التعرف على التطور التاريخي لمفهوم السيادة منذ العصور القديمة حتى العصر الحديث. أما المبحث الثاني فعن جان بودان واهم أفكاره عن مفهوم

السيادة وصاحب السيادة و من ثم نظام الحكم المفضل عنده. والمبحث الثالث فقد أنشغل بتوضيح مفهوم السيادة عند جان جاك روسو وأهم الأفكار التي طرحها عن السيادة والإرادة العامة و من تم افضل نظام الحكم لدية وفي الخاتمة قمت بالمقارنة بين أفكار بودان وروسو عن السيادة إذ ظهر اختلاف جوهري في تفسيرها لهذا المفهوم وتوضيحها بنقاط.

المبحث الأول

السيادة العامة :

يعد مفهوم السيادة من المفاهيم المهمة في عصرنا المراهن، وذلك لعلاقته بالتطور والتحديث المذي يشهده عالمنا الحاضر .فظهوره وتبلوره كان وثيق الارتباط بنشأة الدولة ، لأن السيادة ركن أساس من أركان المتي تقوم عليها الدولة في شكلها الحديث، وممديزاً لها عن غيرها من الكيانات الأخرى. وهذا ما يجعل المفهوم يتبوأ حيزاً لا يستهان به في ذاكرة فقهاء القانون الدستوري والدولي والفلاسفة والمفكرين في شتى بقاع العالم، كما انه أكثر المفاهيم إثارة للجدل لما يحمله من معاني مختلفة، انطلاقاً من استعماله كرمز للحرية والكرامة والاستقلال ، ويعده الوجه المعبر عن الدولة و سلطة قوتها السيادة هي العنصر الأساسي. لبناء الدولة وأساس تصرفاتها في المداخل والخارج، فالسيادة الداخلية تعني السلطة الشرعية الشاملة المطلقة و غير المحددة المتي تمارسها الدولة على أقليم محدد. أما السيادة الخارجية فهي تعني عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدولة وكذلك المساواة القانونية بين هذه الدولة في مختلف علاقاتها وتعاملاتها الدولية((يا سر العلوي وآخرون ،معجم المصطلحات السياسية ، معهد البحرين للتنمية السياسية ،٢٠١٤،ص ٤١).

تعريف السيادة لغة:

السيادة من الفعل (ساد) بمعنى ساد: يسود سيادة وسدود أي شرف ومجد وساد قومه أي صار سيدهم، والسود مصدر السيادة والسؤدد تعني الكرم والمنصب والمكانة الرفيعة((جميل صليبا، المعجم الفلسفي ،ج١، ١٩٨٢، ص ٦٧٨). وكذلك السيادة تعني لقب شرفي أي صاحب سيادة و سمو (مراد وهبه،المعجم الفلسفي ،دار قباء الحديثة للنشر،القاهرة،٢٠٠٧، ص ٣٤٩) .

وفي اللغة العربية تعني رفعة والقدر والمكانة و شرف المنزل وتدل على أن فلان سيد قومه وكبيرهم فهو مفهوم يدل على الغلبة والقوة والمنزلة، وإذا أضيفت كلمة السيادة إلى جانب كلمة الدولة دل التركيب على السلطة السياسية التي تستخدمها من جميع السلطات الأخرى.

ويطلق لفظ سيادة على استقلال الدولة عن غيرها استقلالاً تاماً، فإذا كانت سيادة الدولة مستمدة من الشعب كان نظامها (ديمقراطي) أما إذا كانت السيادة غير مستمدة من الشعب بذلك يكون نظامها (دكتاتوري) (بحري لؤي: مبادئ علم السياسة ، مطبعة اسعد، بغداد، ١٩٦٥ ، ص ٨٦.).

تعريف السيادة اصطلاحاً:

لا يزال مفهوم السيادة من أكثر المفاهيم أهمية في حياة الدول؛ لارتباطه ببناء، وتطور هيكل الدولة الحديثة لذلك نجد أن هك الكثير من التعريفات المتنوعة لمصطلح السيادة .يمكننا أن نوجز أهمها ونقول: إن اشتقاق كلمة السيادة جاء من أصل لاتيني هو Superanus أي بمعنى الأعلى أو السلطة العليا (جميل صليبا، ص ٦٧٩).

وأول من استعمل هذه الكلمة بهذا المعنى هو المفكر الفرنسي (جان بودان) ومن ثَم توالت التفسيرات كل من وجهة نظرة لتفسير معنى السيادة (بطرس بطرس غالي ومحمود خيري عيسى: المدخل في علم السياسة ،طه، ١٩٧٠، ص ١٦٣) .

التطور التاريخي لمفهوم السيادة:

عرف مفهوم السيادة منذ العصور القديمة، فعندما تحترم دولة دولة أخرى مجاورة لها، وعند عدم التدخل في شوؤنها الداخلية أو الخارجية، وحكام هذه الدولة له أقصى السلطات على الشعب، التي تمتع باستقلال تام ومطلق عن كل سلطة خارجية تسمى دولة ذات سيادة.

مرت السيادة بعدة مراحل من مفهوم بسيط في العصور القديمة إلى الاستبداد في العصور الوسطى إلى العدمية المطلقة لمحتواها في الوقت الحاضر، فالتحول الجوهري يعني تغير المحتوى الملموس الملازم للسيادة حسب الحقبة التاريخية والشروط السياسية، وعلية يمكننا القول إن مفهوم السيادة مر بعدة مراحل تاريخية سوف نسلط الضوء عليها بشكل موجز وواف.

السيادة في العصور القديمة :

ربط الكثير من المفكرين والفلاسفة مفهوم السيادة بظهور الدولة وتطورها، وفي الحقيقة ان مفهوم السيادة قديم وجد في فكر العصور القديمة وتطور بالتزامن مع ظهور الدولة وممارستها للسيادة والسلطة في العديد من دول الحضارات القديمة كالإغريقية، والصين، ومصر، وبلاد الرافدين، فكان الإغريق من أول المجتمعات التي سعت إلى إقامة مجتمع سياسي منضبط((الموردانى: ايمن احمد، حق الشعب في استرداد السيادة،القاهرة،مكتبة مدبولي،٢٠٠٨،ص٣٧)

أثبتت الدراسات أن الفلسفة اليونانية القديمة هي ا لمتي مهدت الطريق لذلك.

وقد تباينت أفكار الفلاسفة اليونان لمفهوم السيادة بحـكم أرائهم الفلسفية وتوجهاتهم المذهبية، فالذي ذهب إل يه سقراط في مفهوم ال سيادة ر بما هو الأ قرب إلى مفهوم نا الحديث عندما عدّ مهمة الحكام الكاملين هي تحـصين الدولة أي المحافظة على سيادة الدولة وكيانها الداخلي وا لخارجي، و قد أ شار أر سطو في كتا بة السيا سة الى السيادة بانها السلطة العل يا للدو لة، و هو تعر يف ف يه إيحاء بالطاعة المطلقة لقوانين الدو لة عـلى اعتـبار ان ها صاحبة ال سيادة العل يا ولا تعلو ها أي سيادة أ خرى (المصدر السابق، ص٣٧).

ومن أبرز من وضح مفهوم السيادة في العصر اليوناني هو أفلاطون في كتابة الجمهورية إذ اعتقد أن السلطة لصيقة بـ شخص ا لحاكم (أفلاطون، الجمهورية، سل سلة أنيس، الجزا ئر، ١٩٩٠، ص١٤٨.). وذ هب ب عض الفلاسفة اليونان الآخرين إلى المزج بين مف هوم ال سيادة العليا وفكرة القانون.

أما الرومانيون فقد كا نت كتا باتهم أفكار عن ال شعب الحر والأمة الـ ستقلة مما يدل عـلى و جود أفكار عن السيادة لأن السيادة كا نت عـ ند الرو مان تـ عرف تحت مفهوم الحرية والاستقلال والسلطة (المراكبي: السيد عبد المنعم: التجارة الدولية وسيادة الدولة ،دراسة لأ مم ا لمتي المتغيرات الى لحقت سيادة الدولة في ظل تنامي التـ جارة الدولية، دار النهضة العربية ،القاهرة، ٢٠٠٥، ص ٢٥) .

بالرغم من ذلك لم يوضح المفكرين والفلا سفة في العـ صور القديمة والوسطى مفهوم ال سيادة، بـ شكل وا ضح لأن في هذه الفترة لم يكن معنى الدولة معروف كما نعرفه ال يوم وكان القطاع هو الن ظام الـ قائم آ نذاك ا لمذي يـ ستند إلى ا لمولاء الشخـ صي(كيتيل، رايمو ند كارفيـ لدك : العـ لوم السيا سة، ج١، تـ رجمة ا لمدكتور فا ضل ز كي محـ مد، مكتبة النهضة، ١٩٦٣، ص ١٧٧) .

السيادة في العصور الوسطى:

تميزت هذه العصور بسيادة الن ظام الإق طاعي في الـ غرب وانتشار الاسترقاق وسيطرة مفاهيم الكنيـ سة ا لمتي تـ مجد الحكم وتمتعه بسلطات مطلق مستمد من الله على اعتبار انه يمثل ظل الله على الأرض وهو ما كان له بالغ الأ ثر في إطلاق سلطاته دون ضوابط أو قيود، وهي الفكرة التي كانت تمثل امـ تداداً لفكرة تـ قديس الحـكام في العـ صور القديمة، إلا أنها أ خذت بـ عداً جد يداً من المواجـ هات العنيفة بين سلطة البابا التي اكتسبها من انتشار الواسع للديا نة الـ سيحية و سيطرة الكنيـ سة ور جال ا لمدين باعتبارهم مؤسسة مستقلة عن الدو لة والـ سلطة الزمنـ ية

للحكام وسلطته المطلقة التي يستمد من تعاليم المدين المسيحي من ناحية اخرى .

ونتيجة عدم فهم ووضوح اختصاص ومهام كلاً منهما كان له الأثر الأكبر في حدوث تلك المواجهات، مما أسفر عن تبني نظريات عديدة تدعم فكرة الفصل بين السلطة الزمنية ممثلة في الحاكم والدينية ممثلة في الكنيسة ورجال الدين.

وفي نهاية العصور الوسطى تجمعت عوامل جديدة أدت إلى نشر أفكار سياسية جديدة، وخصوصاً بعد ضعف الإقطاعية وظهور الحركة التجارية والمدن. وكان ظهور الوسائل الحديثة في الحروب عاملاً مهماً في تحطيم سيطرة الإقطاعيين. ساعدت هذه التغيرات الجديدة التي عملت على إضعاف أمراء الإقطاع وساعدت الملوك في دعم مراكزهم تدريجياً وأصبحوا ذوي السلطة العليا في الدولة، وبفعل دمج الحكم بالأرض في النظام الإقطاعي ظهرت فكرة السيادة الإقليمية ووجدت السلطات الواقعة في الوسط بين الملوك والشعوب فأصبح الملك بذلك الحاكم المستقل في دولته. وعندما أصبح الناس يدركون ان الحكومة هي وكيل وليست سيدة بعد مضي المزمن أصبحت السيادة تتعلق بالدولة بدلاً عن تعلقها بالملوك(المصدر السابق,ص١٧٨)

العصر النهضة والحديث :

في هذه المرحلة بدأ ظهور الدولة على إنقاض الإقطاعية والصراع السائد من قبل بين الكنيسة والملك، وقد ساعدت الكشوفات الجغرافية وحركة التجارة وفي نهاية القرن الخامس عشر وبداية القرن السادس عشر وتركيز الملوك للسلطة في أيديهم مستغلين مساؤى النظام الإقطاعي، ساعد الملوك على تحقيقه حركة التوحيد السياسي وتركيز السلطة في شخص الملك بحيث لا توجد سلطة توازيه أو أعلى منه ثم التعبير عنه بفكرة السيادة فضعف البابوية أدى لإعطاء السيادة مفهوماً جديداً، كما أن النظر للدولة ككيان قانوني أصبح مقبولاً لدرجة تبوأت فيها السيادة كميزة أساسية للدولة إلى أن أصبحت جزء من شخصيتها (الموردني،أيمن احمد، حق الشعب في استرداد السيادة،ص١١) .

لقد كان للنزاع بين الدولة القومية الناشئة ومنافسيها في الداخل والخارج من اللوردات الإقطاعية والإمبراطورية الرومانية الدينية كل هذا ساعد في ظهور مبدأ السيادة بمعناها الحديث(كيتيل، رايموند كارفيلد: العلوم السياسية،المصدر السابق،ص ١٧٨) .

وقد لاقت فكرة السيادة والدولة قبولاً وتداولاً بين الكثير من الفلاسفة والمفكرين وعلى رأسهم الفقيه الفرنسي (بودان) الذي نادى بمبدأ السيادة على اعتبار إنها السند القانوني لتدعيم سلطة الملوك، وهذا ما ذكره في

كتابة الشهير (الكتب الستة في الجمهورية). يعد بودان أول من صاغ نظرية السيادة الحديثة في مواجهة البابا وات أمراء الإقطاع و لتدعيم سلطة الملوك ودفاعاً عنهم ولتخلص من سلطة ووصاية الكنيسة ورجال الدين، في حين (روسو) أكد على أن السيادة تكون قطعية وغير محددة على الرغم من انه وضعها في إطار إرادة الشعب العامة ودون ان تكون للحاكم .

ويرى الباحث ان فكرة السيادة هي فكرة قديمة قدم المجتمعات البشرية وأن ملامحها لم تتضح الا في عصر النهضة والعصر الحديث . وأن السيادة ماهي الا صفة في السلطة.وأن كلمة السيادة لم تعرف بمعناها المعروف الآن الا في القرن السادس عشر ،وهي أصطلاح قانوني يعبر عن من يملك السلطة ولا يستمدها من غيره .والسيادة هي واحدة ولكن يمكن أن تتعدد السلطات المتي تصدر منها ،فهناك سلطة تشريعية و سلطة تنفيذية و سلطة قضائية .وقد اكتسبت السيادة كفكرة منذ بداية نشأتها وتطورها مكانة متميزة في علم السياسة و هي دليل على كرامة الشعوب المدول المختلفة امام غيرهم .والسيادة تمثل السطة العليا في الدولة لادارة شوؤنها الداخلية والخارجية.

المبحث الثاني

جان بودان Jean Bodin ١٥٣٠ □ ١٥٩٦

ولد جان بودان في فرنسا، ودرس القانون والسياسة وعمل محامياً وموظفاً حكومياً؛ لذلك كانت لديه خبرة واسعة نظرية وعملية انعكست في أبحاثه وكتاباته. فهو رجل قانون و مؤرخ اقتصادي وفيلسوف. لقد عاصر الصراع المدين والحروب الأهلية، حيث ترتب على الصراعات والحروب الداخلية في فرنسا تمزق أواصر الوحدة الوطنية التي كان يفضلها بودان كثيراً ولا سيما اذا كانت مصحوبة بالتسامح الديني.

يعد بودان أول من وضع نظرية السيادة إذ رأى انه وجوب تركزها في سيد الملك دون سواه ومع ذلك كان ينادى بالتسامح الديني الذي يجب في رأيه ان ينشره النظام الملكي الفرنسي في جميع إنحاء أوربا مبيناً خطا الحروب الأهلية و ما ينشأ عنها من إضرار فادحة (إبراهيم،د. سوفي ابا ضة وعبد العزيز الغنام ، تاريخ الفكر السياسي ،دار النهضة ، بيروت ، ١٩٧٣، ص ١٨٦– ١٨٧.) .

ترجع مكانة بودان كمفكر سياسي الى مؤلفيه الاثنين الأكثر شهرة وهما (منج في الفهم الميسر للتاريخ) الذي نشره عام ١٥٦٦، وكتابه الشهير (ستة كتب عن الجمهورية) المذب نشره عام ١٥٧٩ ، وقد صاغ فيه نظرية للسيادة من خلال تعويض المقدس بالدنيوي ، أي

تعويض السيادة الإلهية المقدسة الى السيادة البشرية التي تخضع للصيرورة التاريخية.

يعد بودان أول مفكر سياسي عُني بمبدأ السيادة وجاءت هذه العناية من محاولته إيجاد حلول لمشاكل التي كانت تعاني منها بلاده في ذلك الوقت. فهو وجد الحل كامناً في فكرة السيادة وتوظيفها لحل النزاع القائم بين السلطتين الدينية والزمنية .

لقد عاش بودان في فرنسا وكان نظام الحكم ملكياً مطلقاً Monarchie roxale وتعني كلمة موناركي الحكم المطلق لرئيس واحد. بما أن نظام الحكم كان ملكي بالوراثة في فرنسا، لذلك كان تمركز كل السلطات في يد الملك الذي لا ينازعه احد في فخامته الملكية (Jean Bodin: six Books of Commonwealth، p1، Translated by M J tooley، basil black well، oxford Dictinnare alroue2010،).

وعليه جاءت فكرته عن السيادة من مفهوم سلبي هو تأكيد حق الملوك والباطرة بالسيادة ضد القوى الخارجية التي كانت تطمح في التدخل في الشؤون بلادهم وتزعزع الامن والاستقرار الداخلي. لقد دعم بودان الحكومة الفردية القائمة على الملك، وأكد بأن الأولوية تكون للدولة بشكل عام وليس للفرد على وجه الخصوص. لذلك لا بد من وجود قوى عظمى تجبر الأفراد على الطاعة والانصياع لأوامر الدولة صاحبة السيادة . يرى بودان ان أهم خاصية تتميز بها الدولة عن أي تجمعات اخرى تتحدد في امتلاكها لحقوق سيادة. فالدولة هي القوة المطلقة والدائمة للجمهورية (إسماعيل، محمود، علم السياسة في الدولة والفكر السياسي،دار النهضة العربية،القاهرة، ١٩٩٦،ط١،ص ٩٢) .

لقد ربط بودان السيادة بالدولة فهي دائمة بدوام الدولة ولا تزول إلا بزوالها . وتعد السيادة من وجهة نظره مطلقة باعتبار الدولة تمارسها بلا قيود فهي غير خاضعة لأي قانون أو مقيدة به يستثنى من ذلك القانون الإلهي او الطبيعي المرتبط بالشرائع السماوية. ولا تستند هذه القوة السيادة إلى أي مرجعية خارقة سواء كانت لاهوتية او طبيعية ، ولكن هي علة ذاتها ويعود السبب في ديمومتها الهي لا غير. لذلك تعد الدولة عند بودان صناعة إنسانية ويعود بقاؤها إلى مدى عبقرية التدبير المزمني الأناني (Jean Bodin,Ibid:P .69.) .

عندما حدد بودان السيادة بأنها مطلقة ودائمة في الدولة ،وهي سلطة لاتعلوها سلطة أخرى،ولاتتقيد إلا بقوانين

الطبيعة والاله ،ولكنها تتجاوز القوانين الوضعية.فالسيادة هنا برأيه شرط لبقاء الدولة ،وعنصرا جوهريا في بناء السلطة المركزية ،في مواجهة الفوضى والتشرذم السياسي التي كانت بلاده تعاني منها .

مفهوم السيادة عند بودان:

لقد جاء كتاب بودان (ست كتب عن الجمهورية) توضيح و شرح نظرية السيادة ، لتصبح بذلك نظرية تمسك بها المجتمع الدولي على الرغم من المتغيرات التي تطرأ على الساحة الدولية يوماً بعد يوم.

لقد أشار بودان في مقدمة كتابة بان (الجمهورية هي حكومة الاستقامة المكونة من عدد من العوائل و ما هو مشترك بينها، ولها سلطة ذات سيادة. ويؤكد على أن الجمهورية بدون سلطة ذات سيادة ليست بجمهورية) (Jean Bodin,P. 70) وعليه فإن السيادة تعد القوة التي تحقق تماسك ووحدة الجماعة فهي إذن سلطة مطلقة ودائمة لاتعرف حدوداً، إنها تأتي من الله و غير محددة سوى بالقوانين الأخلاقية الإلهية. فقد أكد بودان على أهمية السيادة في وجود استقرار الدولة وفي حالة غياب السيادة تختفي الدولة وتتلاشى. نستنتج من ذلك أعتماد بودان في تعريفه للسيادة على الأساس الداخلي للدولة (العيسى، طلال ياسين،السيادة بين مفهومها التقليدي والمعاصر،دراسة في مدى دور السيادة في العصر الحاضر، مجلة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية،م٢٦، العدد الاول ،سنة ٢٠١٠،ص٤٠) .

السيادة عند بودان هي السلطة المطلقة في وضع القانون (من غير موافقة الرعايا) والمدهش أن بودان أكد على ديمومة السيادة إذ وضعها فوق الحاكم وهو لا يقدم لها تفسيراً شرعياً فلسفياً بل يطرحها بوصفها واجباً قطعي لوجود الدولة ولوحدة وقوة الدولة. لا يهم إن قامت هذه الدولة بعنف الأقوياء أو برضى البعض المذين يخضعون طوعاً بحريتهم التامة والكاملة للآخرين. والسيادة من وجهة نظره لا بد ان تكون مطلقةولا تتجزأ (توشار،جان:تاريخ الأفكار السياسة من عصر النهضة الى عصر الأنوار ، ترجمة ناجي الدروا سة ،ص ٤٠٤). يبدو من طرح بودان لافكاره عن السيادة يريد اصلاح من فوضى الموجودة في دولته في ذلك الوقت.

ان الهدف النهائي لمفهوم السيادة عند بودان هو وتحقيق الوحدة السياسية داخل الدولة الممزوقة بين كيانات متعددة والتي تهدف الى التماسك بين مختلف مكوناتها (العابد,حسن عبدالله:انعكاسات العولمة على السيادة الوطنية,داركنوز المعرفة,عمان,٢٠٠٨,ص. ٥٣) ، فالسيادة هي التي تلم شمل أطراف الدولة المتناثرة ضمن وحدة صلبة تدعى في القاموس الفلسفي بـ (الدولة) و قد لقبها بودان بكلمة الجمهورية ويفضل السيادة تتحول

المقسمة والمتشظية إلى وحدة، وحتى تكون الدولة قوية لا بدّ من وجود صاحب السيادة لأنه يمثل رأس الدولة ،ولا بدّ من خضوع كافة الجماعات وجميع الأفراد إلى سلطته مما يدل على سمو حكمه عن كافة الفاعلين في المجتمع السياسي . وقد أكد بودان على أن السيادة تستوجب المولاء مما يضمن حقوق وواجبات السيادة المشروعة، بحيث يسمح ذلك بتشييد وحدة الدولة على ركائز راسخة ويؤدي إلى خلق نوع من الانسجام والتألف بجميع مكوناتها (العويني،محمد علي : العلوم السياسة ، دراسة في الأصول والنظريات والتطبيق، علم الكتابة،١٩٨٨،ص١٢١) .

الفرد والأسرة عند بودان:

قدس بودان السيادة ومجد الدولة القوية ذات سيادة أما الفرد من وجهة نظره فهو لا يشكل أي أهمية في البناء السياسي ولا يكون له أي تأثير حتى يندمج في جماعة اجتماعية محددة . لذلك فإن تكوين الدولة لا ياتي من تجمع الأفراد بل تتكون الدولة من جماعة اجتماعية متآلفة وتعد الأسرة الخلية الأولى في المجتمع وقد تشكل جماعات مختلفة يتم التفاعل بينهما عن طريق الصداقة أو القرابة أو روابط اخرى، في حين تترابط الدولة عن طريق القوة (محمود اسماعيل ،علم السياسة في الدولة والفكر السياسي،دار النهضة العربية للطباعة،ط١٩٩٠، ص ٩٢.) .نجد هنا أن بودان لم يهتم أهتما ما كافيا لمكانة الفرد كفاعل سياسي مستقل، بل كان تركيزه منصبا على الكيان الجمعي للدولة بوصفها أسمى من المكونات الفردية.

فالأسرة هي النموذج الذي يتوافق مع السيادة، إذ عدّها الصورة الحقيقة للنظام الجمهوري كما أوضح أن الجمهورية تعد حكم مجموعات من الأسر تحت سلطة سيادية راعية يستند قوام التوحيد فيها الى حالة الاقتران بين نموذج الجمهورية ومسألة العام (Jean Bodin Ibid,P. 69).

السيادة تعبر عن نفسها من خلال القوة التي تحدد شكل الدولة وانسجامها .فالسيادة هي القلب النابض للدولة .

لقد قارن بودان الأسرة بالدولة، لإظهار السيادة المتي ترتبط بالدولة فهو يرى ان الاب عمود الاسرة ويتمتع بسلطة مطلقة على زوجته وبيته، ويرى أن الأسرة كالدولة لا ينبغي أن يكون فيها أكثر من حاكم واحد أو سيد واحد وإلا تضاربت الآراء والأوامر (العويني، محمد علي: العلوم السياسية ،دراسة مقارنة في الاصول والنظريات والتطبيق،علم الكتاب،القاهرة،١٩٨٨،ص١٢٢) .

صاحب السيادة عند بودان:

اوضح بودان أن صاحب السيادة هو الفرد المذي يملك دولة مستقلة معترف بها بين الدول المجاورة أي يكون له إقليم خاص به وحكومة يديرها وشعب يخضع له. وبهذا يكون بودان وضع أساس قوي لتعريف السيادة إذ عرفها بانها (تلك السلطة) المطلقة والدائمة التي تتمتع بها الدولة. (Jean Bodin,Ibid, P.25) لقد وصف بودان السيادة بأنها دائمة لأنه لا يمكن للمرء أن يمنح سلطة مطلقة لشخص أو مجموعة من الاشخاص لفترة من الزمن .فهو لا يمنح القوة المطلقة لشخص او مجموعة اشخاص لفترة معينة ولا يمكن اعتبارهم حكام ذوو سيادة، بل فقط مساعدين ووكلاء للحاكم صاحب السيادة ويضل صاحب السيادة الحقيقي دائماً مسيطر على سلطته.

كما أكد بودان أن صاحب السيادة لا يخضع للقانون بل هو فوق القانون(فصاحب السيادة يستثنى دائماً شخصاً كمسألة حق في جميع تفويضات السلطة، مهما كانت واسعة النطاق، ومهما أعطى فإن هناك دائماً حق احتياطاً في شخصه، يجوز له ان يأمر به، او يتدخل على (سبيل المنع) (Jean Bodin,Ibid, P.25) .وبهذا يكون بودان قد أعطى صلاحية السلطة الزمنية ان تحكم قبضتها على زمام الأمور كما أضفت في الوقت نفسه على الدولة هالة جعلتها تبدو أساس القانون الدولي وركيزته الأكثر تميزاً، وعليه فقد تم الاعتراف بحق الدولة في التعاقد في شن الحرب وفي تبادل التمثيل الدبلوماسي مع الخارج، وفي التفاوض امام العدالة كما إضافة الى تمتع الدولة في الوقت نفسه بصلاحية مطلقة لتمكينها من فرض سلطتها المنفردة في حيزها الإقليمي (Jean Bodin ,Ibid,P. 26).

إن سلطة الأمير والحاكم عند بودان تستند إلى اتفاقية (الدائم والمطلق) يقصد بودان بالسلطة الدائمة (هي السلطة التي تستمر طول حياة من يمارسها، أما المطلق فهو يرتبط بحالة الانسجام بين المقدس والطبيعي) (Jean Bodin,Ibid, P. 26). أما صاحب السيادة برأيه فهو الرجل المذي أعطاه الشعب السلطة المطلقة طول مدة حياته الطبيعية دون قيد أو شرط لا في شكل منحة قابلة للإلغاء: هذه السيادة التي يتميز بها صاحب السيادة سيادة مطلقة لا يحدها سوى القوانين الإلهية والطبيعية وإن كل رؤساء الأرض يخضعون لها ولا يقدرون أن يخالفوها إلا بالخيانة والتمرد على الله والقوانين الإلهية (Jean Bodin,Ibid, P. 29). وبهذا يكون بودان من أفضل الفلاسفة والمفكرين الذين فسروا معنى السلطة المطلقة. لأنه جعل قوة الملوك والاباطرة (صاحب السيادة) تتجاوز القانون الوضعي وينحنون للقانون الإلهي. يرى بودان أن القوانين

الوضعية ممكن أن يغيرها و فق سياقات المعمول بها في الدولة وفق ارادته و سيادته دون الرجوع الى هيئة او سلطة إدارية(Jean Bodin,Ibid P. 31) . لقد ميز بودان بين السيادة والسلطة ،فالسيادة هي السلطة العليا والمطلقة والدائمة في الدولة ،أما السلطة فهي السلطة التي يمنحها صاحب السيادة لشخص أو جهة معينة تمنحهم القدرة على أصدار الأوامر وتنفيذها داخل حدود معينة يمنحها لهم صاحب السيادة .فالسلطة مؤقتة وتخضع لصاحب السيادة وتتعلق بأفراد أو مؤسسات داخل الدولة.

فضلاً عن ذلك فإن صاحب السيادة لا يخضع لأي قانون وضعي من وجهة نظر بودان فقط للقانون الطبيعي، كذلك لابد من الألتزام بالعهود التي يعقدها مع رعاياه فهو مجبر على تنفيذها، لانه يجب ان يكون مرآة العدالة في جميع أفعاله ،فهو ملزم في المقام الاول بمبادئ العدالة الطبيعية التي تتطلب احترام الاتفاقيات والوعود الرسمية وفي المقام الثاني لصالح حسن نيته التي يجب ان يلتزم بها أمام رعيته وبالتالي فهو يخدم مصلحته من خلال ايمان رعيته به وايمانه بطاعتهم له (Jean Bodin,Ibid, P. 33) .

ومن واجبات صاحب السيادة عند بودان هي الإشراف المباشر على سن القوانين التي تضمن الحقوق والواجبات للرعية والقدرة على تغيير القوانين و فق متطلبات المصلحة العامة، ومن ثم التأكيد على إرادة الأمير المتي يتم ربطها بإرادة الله ومشيئته. إن الحاكم أو صاحب السيادة يخضع لهذه القوانين، لكنه لا يسال عنها إلا أمام الله وهو بهذا قد أعطى الحاكم سلطة مطلقة في جميع التشريعات المدنية (بطرس: بطرس غالي، ومحمود خيري: المدخل في علم السياسة،طه، ١٩٧٦، ص ١٦.) .

وبهذا يكون بودان قد اكد على أهمية الحكم الرشيد الذي يتوجه نحو توافق القانون مع القاعدة الروحية والطبيعية وتكون شرعية مرهونة بمدى توافقه وانسجامه مع روح القوانين التي تخدم مصلحة الدولة.

فهو يرى بودان (أن صاحب السيادة لا يستطيع تجاوز القوانين الطبيعية لذلك فإن العقل الطبيعي يرشدنا إلى ضرورة تفضل المصلحة العامة على المصلحة الشخصية من أجل أمن و سلامة الدولة (Jean Bodin Ibid,P. 35) وهذا ما يفعله صاحب السيادة.

يقدس بودان صاحب السيادة ويصف من يعترض عليه يعترض على الإرادة الإلهية. لا يوجد على الاراضي بعد الله من هو أعظم من الأمراء ذوي السيادة المذين يعينهم

الله كما ساعدين له في قيادة البشرية) (Jean Bodin,Ibid, P.40) .

لذلك لا بدّ من احترامهم وتبجيلهم بكل طاعة ومن يحتقر الأمير ذو السيادة يحتقره الله الذي هو صوته.

صفات صاحب السيادة عند بودان :

١- الصفات التي وضعها بودان خاصة بالامير صاحب السيادة حصراً ، لأنه اذا كانت له قابلية للانتقال الى اخر فلا يمكن ان تسمى صفات سيادية .

٢- الامير وصاحب السيادة ليس له مساو ولا شبيه فهو لا يستطيع ان يجعل تابعاً مساوياً لنفسه دون تدمير ذاتي .

٣- لا يمكن للامير صاحب السيادة ان يكون قاضياً او يسلم منصب معين مثل الشرطة والقوات المسلحة بالرغم من انه هذه الوظائف تستمد قوتها من الملك .

٤- من صفات الامير صاحب السيادة القدرة على سن القوانين الملزمة لجميع رعاياه بوجه عام ولكل منهم على حدة فهو يفعل ذلك بدون حاجة الى موافقة أي جهة مسؤلة في الدولة لأنه الجهة العليا فيها فمن حقه سن القوانين او إلغاؤها.

٥- الصفة المهمة من صفات صاحب السيادة هو ان يكون الملاذ الامن للاستكشافات في جميع القضايا (Jean Bodin,Ibid, P42– 45) .

نظام الحكم عند بودان:

يرى بودان أن الملكية المطلقة هي أفضل أنواع الحكم حيث تكون السلطة مركزة في يد حاكم واحد قوي يتمتع بسيادة مطلقة غير مقيدة باي سلطة أخرى، بما في ذلك النبلاء أو البرلمان أو الكنيسة لذلك فهو رفض فكرة ارسطو في نظام الحكم المختلط الذي يجمع بين الملكية المطلقة والارستقراطية والسلطة الشعبية، فهو كذلك لا يعترف بالدولة المختلطة أو القانون المختلط الذي جاء به فلاسفة عصره مثل ميكافلي Machia Velli وتوماس مور Tomas Mor حيث رفض هذه الفكرة وأكد على الاستمرارية للقوة السيدة يجب أن تكون في يد شخص محدد بعينه وبذلك تصبح الحكومة المختلطة شيئاً مستحيلاً.

يقف بودان موقفاً سلبياً تجاه أي تقسيم للسلطة، مثلاً الجمهورية الشعبية إذ يكون الشعب هو المصدر الأصلي للسيادة فمن وجهة نظره لا وجود إطلاقاً لجمهورية شعبية، حين يكون الشعب سيداً ولا وجود لسيادة يكون الشعب طرفها الأصلي أو الجوهري، لان من الصعب أن يكون الشعب سيداً وخاضعاً في الوقت نفسه. ولأنه أكد على أن السيادة واحدة وبسيطة وغير قابلة

للقسمة أوالتقاسم مع أي طرف كان و هذا هو جوهر كتاب بودان (الكتب الستة في الجمهورية) .

ومن وجهة نظر الباحث يرى أن أطروحة بودان تتسم بنزعة سلطوية واضحة ،لأنه يربط السيادة بشخص الحاكم ،من دون وضع آليات مؤسسية فعالة لمساءلة السلطة أو تقييدها.وعلى الرغم من أن بودان لم يكن من دعاة الاستبداد لكن طرحه الأحادي للسيادة يفتح الباب أمام النقاد بتصنيفه بالأستبدادي وتهميش دور الأرادة الشعبية و كذلك تغييب في أفكاره تصور دقيق عن الديمقراطية أو الفصل بين السلطات.

المبحث الثالث

جان جاك روسو ١٧١٢– ١٧٧٨

ولد جان جاك روسو من عائلة فرنسية الأصل في مدينة جنيف السويسرية، وتميزت حياته منذ ولادته بالشقاء والتشرد والتعاسة عاش طفولته بدون عائلة واخذ ينتقل من مدينة إلى أخرى و من عمل إلى آخر (Jean Bodin,Ibid, P. 198) .

لقد ساهمت نشأة روسو المضطربة وحياته القاسية الى نبوغه وعبقريته فألف عدة مؤلفات فلسفية وسياسية اشتهرت في كل أرجاء أوربا ومنها (العقد الاجتماعي) (اميل) .كتب روسو في زمن تزايد فيه النقد للملكية المطلقة، و صعود الأفكار التنويرية.و قد شكلت كتبه مرجعية في الفكر اليمقراطي والجمهوري.

يعد روسو من أبرز مفكري عصر التنوير كان له الأثر الكبير على الفلسفة السياسية والاجتماعية واعتبر من أبرز المساهمين في الثورة الفرنسية واحد مؤسسي الفلسفة الحديثة .

(الإرادة العامة) عند روسو:

لا يخلو فكر فلسفة روسو السياسية عن المفاهيم والمصطلحات السياسية التي تخدم نظريته السياسية ومن أهم المصطلحات التي تطرق إليها (الإرادة العامة) .و قد وضح روسو فكرة الإرادة العامة من خلال شرح وتوضيحه للعقد الاجتماعي (في كتابه العقد الاجتماعي) عام ١٧٦٢، إذ وضح أن لكل فرد يتنازل عن حقه للمجتمع بأكمله ومن ثم تحل الإرادة العامة محل الإرادة الفردية، والإرادة العامة تتجه نحو الخير العام و هذا هو الهدف من العقد الاجتماعي، حيث يصبح الكل متساوون في ظل الإرادة العامة (Jean Bodin,Ibid, P. 199). و ضح روسو أن الأفراد عندما تعاقدوا مع أنفسهم فقد احتفظوا لأنفسهم بحق الحكم وأنشأوا كياناً معنوياً أسموه بالإرادة العامة و هذه الإرادة العامة هي إرادة تعبر عن مصالح ووحدة الشعب و هي التي تحفظ حق الجميع وتحقق لهم الامن والسعادة (مراد وهبه :

المعجم الفلسفي ، دار قباء الحديثة للطباعة والنشر، طه، ٢٠٠٧، ص ٤٣)، لذلك تعد الإرادة العامة هي السلطة العليا المطلقة ومصدر القوانين، والحكومة ملزمة بالخضوع لهذه الإرادة فالعقد الاجتماعي من وجهة نظر روسو هو عقد بين الأفراد والذي ينتج عنه تكوين المجتمع السياسي. ومن أجل بناء مجتمع سياسي منظم لابد من تنازل الأفراد عن حقوقهم للإرادة العامة التي تهدف إلى تحقيق العدالة والمساواة.

إذن الإرادة العامة هي صاحبة السيادة في الدولة وهي التي تستمد وجودها من العقد الاجتماعي والإرادة العامة هي المظهر الوحيد للسيادة التي لا تكون إلا للشعب في مجموعه وبذلك يكون روسو قد حول فكرة السيادة من كونها تساند السلطة الفردية المطلقة إلى كونها تساند سلطة الشعب.

وبما أن الإرادة العامة عند روسو تشمل المصالح المشترك لجميع الأفراد في الدولة والقوانين لا تكون صحيحة الا اذا صدرت عن طريق الإرادة العامة ولذلك لا بدّ من أن تكون القوانين تصب في المصلحة العامة وان تنبعث من الشعب (إبراهيم دسوقي،أباظة وعبد العزيز الغنام : تاريخ الفكر السياسي،ص ٣٥.) .وهنا يختلف روسو عن بودان في مصدر السيادة ،فالحاكم أو الملك هو مصدر السيادة عند بودان في حين الشعب (الأرادة العامة)هي مصدر السيادة عند روسو .وقد ثبت بودان السيادة في شخص الحاكم، نجد أن روسو قد حررها من كل تمثيل ويرجعها الى الجماعة.

تستمد السيادة سلطتها من العقد الاجتماعي والسيادة لا يمكن التعبير عنها إلى جانبها غير قابلة للتقسيم وتتصف بأنها لا تخطى وأنها مطلقة. ولا يحد السيادة العامة الا حداً وحيداً وهو الذي يرسمه العقد الاجتماعي نفسه والذي هو حقوق الفرد في التملك والحرية، والسيادة الوحيدة هي تلك التي أوجدها العقد الاجتماعي ونسبها الى الشعب كله، ذلك لأن الأفراد حينما يتنازلون عن حقوقهم فانهم يتنازلون عنها للمجتمع كله وليس لفرد محدد او ملك او سلطة وهم يتنازلون عن إرادتهم الفردية من اجل تحقيق الإرادة الكلية العامة (بطرس بطرس غالي، ومحمد خيري عيسى، المدخل في علم السياسة، ص ١٦٦.) وبما أن الإرادة الفردية ترتبط بالإرادة العامة فهي إلى المنفعة لكل الأفراد .

الإرادة العامة عند روسو هي الوحيدة صاحبة الحق والسيطرة على قوة الدولة ، وبالتالي يصبح لها الحق في توجيهها نحو الهدف الذي قامت وقام النظام السياسي لتحقيقه وهو (الصالح العام) والإرادة العامة صائبة ودائمة لأنها من الشعب وفي خدمة الشعب (محمد،علي

عبد المعطي: تاريخ الفكر السياسي ، دار بور سعيد للطباعة ، الإسكندرية، ١٩٧٤ ،ص ٣١٤-٣١٣) .(الارادة العامة صائبة دائما، أنها تهدف الى النفع العام دائما ،هناك فرق كبير بين ارادة الجميع والإرادة العامة فالارادة العامة لا تبالي بغير المصلحة المشتركة ، ولكن الإرادة الأخرى تهتم بالمصلحة الخاصة) (جان جاك روسو في العقد الاجتماعي ،ترجمة عادل زعيتر،مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة،مصر،٢٠١٢،ص ٥٥).

ميز روسو بين الارادة العامة (التي تعبر عن الصالح العام)والارادة الخاصة أو الجماعية التي تعبر عن مصالح فئوية . فأذا أخذ القرار أنطلاقا من الارادة العامة الحقيقية ، هو صائب دائما. صائب لأنه يهدف الى مصلحة الجميع .أما أذا ضل الناس عن الأرادة العامة،فذلك بسبب الجهل أو التحيز وليس لأن الأرادة بحد ذاتها خاطئة. (محمد فتحي الشنيطي: نماذج من الفلسفة السياسية،ص٨٨.)

اذن الإرادة العامة هي وحدها تستطيع ان تقود قوى الدولة وفقاً للغاية من تأسيسها، الا وهي الخير المشترك العام .فهي أذن تسعى دائما للصالح العام ولهذا فهي تعتبر مرجعية مطلقة في الحكم.

الإرادة العامة لها دور كبير عند روسو في حماية حقوق الأفراد داخل الدولة فهي تتحكم في الدولة وقوتها وسلطتها وتتصف دائماً بالعدل والمساواة بين الأفراد والذين كان عليه في الحالة الطبيعية .

والإرادة العامة تسعى جاهدة لحفاظ حقوق الأفراد وهي التي تحدد العلاقة التي تربط بين الدولة ومواطنيها من اجل تحقيق سلامتهم وحفظ بقائهم. تكلمنا عن طبيعة السيادة ومصدرها، أما فيما يخص حدودها فإن روسو أكد على أن أهم حدود السيادة هي العقل والضمير المهني للحاكم، لأنه من غير العدل أن يبحث الحاكم عن مصلحته الخاصة ويتناسى مصلحة شعبية ومصلحة الحاكم ومصلحة الشعب لا يمكن فصلها. (توشار جان: تاريخ الفكر ، ترجمة علي مقلد ،دار العالمية للطباعة والنشر ، لبنان، بيروت، ١٩٨١،ص ٣٣٦.) اذن الإرادة هي وحدها تستطيع أن تقود قوى الدولة وفقاً للغاية من تأسيسها ، وهو الخير العام، وأن ما هو مشترك في هذه المصالح هو الذي يشكل الرابطة الاجتماعية وعليه فأن السيادة ماهي سوى ممارسة الإرادة العامة. طبيعة السيادة ومصدرها عند روسو يختلف عند بودان الذي جعل السيادة مطلقة ودائمة ولا تتجزأ و غير قابلة للتنازل و فوق القانون ومصدره القانون الأ لهي والطبيعي، بينما السيادة عند روسو لاتقبل التمثيل والتفويض لأنها تعود للشعب كله،وهو مصدر السيادة.

مميزات السيادة عند روسو:

١- السيادة لا يمكن التصرف بها ، أي أنها لا تنتقل بالتوكيل ويستنكر ويدين روسو الحكومة التمثيلية والملكية على الطريقة الانكليزية ونواب الشعب فهم ليسوا ولا يستطيعون أن يكونوا ممثليه بل إنهم مجرد مفوضين .مثلما أن السيادة غير قابلة للتصرف فأنها لايمكن أن تكون ممثلة ،أن الأرادة لايمكن أن تمثل أبدا ولا يوجد حد وسط (جون جاك شوفاليه: تاريخ الفكر السياسي من المدينة الى الدولة القومية،ترجمة محمد عرب صاصيلا، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر،بيروت ١٩٨٠،ص ٤٩٨.) وهذا ما أكده روسو بقوله(لايعني هذا قط أن أوامر الرؤساء لايمكن أعتبارها أرادة عامة طالما يكون صاحب السيادة حرا في معارضتها، ففي مثل هذه الحالة يجب أن تطمئن من السكوت العام بأن الشعب راض) (جان جاك روسو، المصدر السابق ،ص ٦٤.). من هنا نستنتج أنه لايمكن للسلطة أن تتنازل عن نفسها لهيئة أخرى أو للممثل أو عضو برلماني،فلا تستطيع السيادة القيام بذلك،فيفقد كل المواطنين كيانهم كشعب في اللحظة التي يتنازلون فيها عنها .

٢- السيادة لا تتجزأ يعادي روسو فصل السلطات والهيئات الوسطية، والفرق داخل الدولة فهو يرى أن الهيئات تمثل بالضرورة مصالح خاصة ولا يجب الاعتماد عليها من أجل تقديم المصلحة العامة .

٣- السيادة أو الإرادة العامة صائبة دائماً وأنها تهدف إلى النفع العام دائما (توشار،جان: تاريخ الفكر السياسي،ترجمة علي مقلد،دار العالمية للطباعة والنشر ،لبنان بيروت ١٩٨١،ص ٣٣٦)

٤- السيادة مطلقة ان العقد الاجتماعي يعطي للجسم السياسي سلطة مطلقة على كل أتباعه (جان جاك روسو،العقد الاجتماعي ، المصدر السابق،ص ٥٩.) حيث يرى روسو ان السلطة المتي توجهها الارادة العامة تسمى بالضبط سيادة ،وهذه السيادة مقدسة وذات حرمة ولايمكن انتهاكها فهي مطلقة مقدسة .معنى انها مطلقة اي لا توجد فوق سيادة الامة سلطة بشرية اعلى منها وما تقوم به السلطة صاحبة السيادة من افعال هي نتيجة الاتفاق قد تم ابرامه بين المجتمع ككل وبين كل فرد لصالح الكل .وان صاحب السيادة هو ذو سلطة مطلقة ، وقد انتقلت اليه كل حقوق الافراد وحرياتهم

الطبيعية ليمنحهم بدلا منها حقوقا حقيقية بحكم ما يتمتع به من حماية السلطة العامة .

أشكال الحكومة عند روسو

عرف روسو الحكومة باذنها هيئة متوسطة قائمة بين الرعايا والسيد، ليتواصلا موكول إليها تنفيذ القوانين و صيانة الحرية المدنية والسياسية (جان جاك روسو،العقد الاجتماعي ، المصدر السابق،ص ٨٣.).فالحكومة عند روسو تتوسط بين الرعايا و صاحب السيادة للحفاظ على الاتصال المتبادل والقيام بتنفيذ القوانين وحماية الحريات ويسمى أعضاء هذه الهيئة حكاماً وبهذا تكون الحكومة هي هيئة من الموظفين مكلفة من قبل صاحب السيادة ومهمتها مباشرة السلطات وأن الشعب له السيادة العامة والسلطة في تدبير امور الدولة والحكومة للحفاظ على العدل داخل المجتمع.فرق روسو بين السيادة المتي هي للشعب والحكومة التي هي تنفذ ارادة الشعب. والحكومة هي مجرد اداة لتطبيق القوانين ولا تمتلك السيادة، وعندما تنقلب هذه الوظيفة تفقد شرعيتها.

لقد ناقش روسو أشكال الحكم الرئيسة وربطها بظروف المجتمعات المختلفة، وتعتمد افضلية شكل الحكومة على حجم الدولة ، طبيعة الشعب ، والظروف الخاصة بها.

فهو يرى أن (الحكومة) الديمقراطية تلائم الدول الصغيرة ، و كون الحكومة الاستقراطية تلائم الدول المتوسطة ، وكون الحكومة الملكية تلائم الدول الكبيرة) (جان جاك روسو،العقد الاجتماعي ، المصدر السابق،ص ٩٦.).

فرق روسو بين شكل السيادة التي يجب ان تكون دائما للشعب وبين شكل الحكومة التي قد تاخذ احد اشكال الحكومات .وقد صنف اشكال الحكومات الى :

أولاً : نظام الحكم الديمقراطي :

وهو الحكم في يد الشعب، حيث شارك جميع المواطنين مباشرة، في صنع القوانين واتخاذ القرارات فالديمقراطية نظام سياسي تكون فيه السيادة على ثلاث أسس وهي الحرية والمساواة والعدل.

ويرى روسو أن الديمقراطية مناسبة للدول الصغيرة إذ يمكن الشعب ممارسة السلطة المباشرة ولكنه اعتبرها اقل استقراراً في بعض الظروف. ويقول روسو (لو وجد شعب من الالهة كانت حكومته ديمقراطية، فحكومة بالغة الكمال كهذه لا تلائم الاد ميين) (جان جاك روسو، العقد الاجتماعي ، المصدر السابق، ص ٩٦)

ثانياً : نظام الحكم الارستقراطي:

يعد نظام الحكم الارستقراطي من بين أ قدم الأنظ مة إذ أن المجتمعات الأولى حكمت نفسها بـ صفة الار سقراطية حـ يث يعتـ قد أن الحـ كم بوا سطة مجمو عة صغيرة من الأفراد الذين يعتقدون أنهم الأكثر حكمة أو قدرة.

ونظام الحكم الارستقراطي عند روسو ثلاثة أنواع :

١- ار ستقراطية طبيعـ ية حـ يث يحـ كم الـ قادة بحـ كم ا لخبرة أو الـ سنن، و هي تنا سب المجتمـ عات الصغيرة .

٢- ارستقراطية وراثية : وهنا ينتقل السلطة عبر الوراثة وهذا انواع يرفضه روسو بشدة.

٣- ارستقراطية منتخبة حيث يتم اختـ يار الـ قادة بـ ناء على الكفاءة وهذا ما يؤكده روسو لأ نه يوازي بين الكـ فاءة والمـ صلحة العا مة (أ براهيم د سوقي أباضة : تاريخ الفكر السا سي ،ص ٢٥٠.) ، نـ ظام الارستقراطي هو نظام الذي يكون الحكم فـ يه لـ عدد قليل من الناس، ويمكن لها ان تـ قوم عـ لى ا ساس الانتخابات او الوراثة واسوء انواع الحكو مات هي الارستقراطية المورو ثة ،ا ما الار ستقراطية المنتخـ بة فهي من نظم الحكم الجيدة ، حـ يث انـ ها احـ سن النظم واكثرها طبيعية على شرط ان يحكـ مو لـ صالح العا مة ليس لـ صالحهم الشخـ صي (جان جاك روسو،العقد الاجتماعي ، المصدر السابق،ص ٩٨)

نظام الحكم الاستبدادي :

وهو نظام الحكم يكون بيد شخص واحد الملك أو الحاكم و هذا ينا سب ا لمدول الـ كبيرة إذ يمـ كن لـ شخص وا حد اتخاذ القرارات بسرعة وفعالية وتركز القوة في يد وا حدة لتنجب تعقيدات، اتخاذ القرار الجماعي في هذا النـ ظام يسودها القوة والسيطرة الذي يفرضه السلطان على رعيته بصفته حاكماً لها فالسلطة محصورة بيد الملك أو ا لحاكم وحده وأن الوصول إلى الحكم يكون وراثياً، و كان رو سو اشد نقداً ورفضاً لهذا النوع من نظام الحكم لأنه يرى أن تولي المـ لك الـ فردي بالحكم يـ نتج عـ نه حاكم طاغـ ية يـ ستفرد بالـ سلطة المطلـ قة وا ستبعاد رعيـ ته و يؤدي إلى الاستبداد والطغيان وابداء الرأي الواحد. يرى رو سو أن الحكو مة يجب أن تـ كون ديمقراطـ ية تـ ستمد سلطتها وقوتـ ها من الإرادة العا مة، وتخـ ضع للرقا بة با ستمرار ويكون لـه ا لحق في الـ ثورة عليـ ها أن أخـ لت بواجـ بات الفرد.

إن أفضل أنواع الحكم عند رو سو قد تتغير إلى ا سوئها و هذا عـ ندما تتغير الـ ظروف ، لذلك يرى أن شكل الحكومة متعلق بالأوضاع المحلية، فـ مثلاً حينـ ما تـ كون الأرض شديدة الخصوبة في الدول الـ كبرى يـ كون الحـ كم

ملكياً، اما البلدان التي تعيش في رفاهية فيناسبها الحكم الديمقراطي، أما الحكم الارستقراطي فتناسبه الدول المتوسطة. يشترط روسو وجود وعي سياسي عند المواطنين حتى تنجح هذه الانظمة فالمواطن يجب ان يكون فاضلا يقدم المصلحة العامة على الخاصة. لذلك شدد على التربية السياسية والتعليم كاساس لنظام سياسي ناجح.

الخاتمة :

من خلال دراسة مفهوم السيادة بين جان بودان وجان جاك روسو اتضح الاختلاف جوهرياً في تفسيرهما لهذا المفهوم إذ يعكسان السياقات الفكرية والسياسية لعصر كل منهما. ورغم اتفاقهم على مركزية السيادة في الدولة الا ان اختلاف الجوهري بينهما يكمن في مصدر السيادة وطبيعتها. ويمكن إيجاز المقارنة بالشكل التالي:

أولاً : نجد مفهوم السيادة عند بودان يتمثل بالسيادة المطلقة وغير قابلة للتجزئة ويؤمن بأن السيادة توجد في يد الملك او الحاكم ويجب أن تكون مستقلة عن أي سلطة أخرى، وأن صاحب السيادة له الحق في التصرف في كل شي يراه مناسب وهذا مايميز الدولة المستقلة عن غيرها.

أما روسو فقد قدم مفهوماً مختلفاً للسيادة فالسيادة بالنسبة له هي ليست ملكاً لحاكم فرد أو ملك بل هي ملك للشعب ككل.

فالسيادة للإرادة العامة للشعب وهي غير قابلة للتجزئة أو التنازل عنها، وهي مطلقة غير محددة وهذه الإرادة العامة تهدف إلى المنفعة العامة لجميع الشعب وأن الحاكم والحكومة ما هي إلا منفذ لهذه الإرادة وليست صاحبة لسيادة.

ثانياً : مصدر السيادة عند بودان مستمدة من السلطة الالهية ومن النظام الطبيعي والملك أو صاحب السيادة هو الممثل الشرعي لهذه السلطة العليا. أما روسو فهو يرى أن السيادة تأتي من العقد الاجتماعي الذي يبرمه الأفراد بحرية فيشكلوا جماعه سياسته .

ثالثاً: ركز بودان على المركزية في ممارسة السيادة، فصاحب السيادة يمارس السلطة المطلقة على التشريع والقضاء، ولكنه ملتزم بأومر المدين والطبيعة في حين روسو يؤمن بممارسة السيادة من خلال الديمقراطية المباشرة. فالارادة العامة للشعب هي المتي تقر القوانين التي تعبر عن إرادة الشعب ولا يمكن تفويض هذه المهمة الى ممثلين دائمين وبهذا يكون دور الحاكم عند بودان هو صاحب السيادة ومصدر السلطة في حين أن السيادة عند

رو سو ف هي الارادة العا مة و المطل قة لل شعب أ ما دور الحاكم فهو منفذ للارادة العامة وليس مصدر السيادة.

رابعاً : اما عن العلاقة بين ال سيادة والحر ية فن جد أن بودان الحرية تعني عنده في طاعة النظام والقوانين ا لتي يصدرها الحاكم باعتبارها تعبيراً عن السلطة العل يا. أ ما روسو فاالحرية الحقيقة عنده تتحقق عندما ي شارك كل فرد في صنع القوانين التي تنظم المجت مع، مما ي ضمن توافق القوانين مع الإرادة العامة .

خامساً : السيادة عند بودان مطل قة ولكن ها تحدد من قبل الأوامر الإلهية والقانون الطبيعي اما رو سو ال سيادة ع نده غير مطل قة لأن الإرادة العا مة ت عبر عن م صالح الشعب ككل وبالتالي تفرض قيوداً على الحكام والأ فراد وهنا بودان وقع في تناقض لا بدّ من الإشارة إليه فهو من جهة يقول بالسيادة المطلقة لصاحب السيادة و من ج هة أخرى يقول هناك عدد من محددات تحد من ال سلطة العليا .

ومن كل ماتقدم نستنتج أن جان بودان يعد هو المؤ سس لمفهوم السيادة الحديثة.ولكنه ربطها بالحكم المطلق ,فهو ساهم في تأسيس الدو لة الحدي ثة القو ية المركز ية. أ ما جان جاك روسو فهو قد طرح مفهوما ديمقراطيا لل سيادة إذ أصبحت السيادة ع نده مل كا لل شعب و ليس لل حاكم الفردي وهذا ما جعل نظريته اساسا للفلسفة الديمقراطية الحديثة وللفكر الجم هوري. اف كار جان بودان حول السيادة تمثل نقلة نوع ية في الف كر السيا سي ا لحديث ،لكنها تحمل في طياتها اشكالات فلسفية تتعلق بم صدر ال سلطة ،وم شروعيتها و حدودها .ر غم ان بودان قدم تف سيرا وا ضح لل سيادة ولك نه مرتبط وم تاثر با حدث السياق التاريخي الذي عاش فيه .لذلك فان نظريته عن السيادة تحتاج الى اعادة قراءة من وج هة ن ظر نقد ية في ضوء الت طورات الف كر السيا سي ا لحديث وخصو صا لاف كاره عن علا قة ال سيادة بالمواط نة والح قوق والديمقراطية والدستورية .

المصادر:

١- يا سر العـ لوي وآ خرون: مع جم الم صطلحات السيا سية، مع هد البـ حرين للتنم ية السيا سية ،٢٠١٤.

٢- جميل صليبا : المعجم الفلسفي ، ج١، ١٩٨٢.

٣- مراد وهبه : المعجم الفل سفي، دار ق باء الحديـ ثة للنشر ،القاهرة،٢٠٠٧.

٤- بحري: لؤي: م بادئ ع لم السيا سة ، مطبـ عة اسعد،بغداد، ١٩٦٠.

٥- بطرس : بطرس غالي، ومحمود خيري عيـ سى، المدخل الى علم السياسة، طه ، ١٩٧٠.

٦- ا لورداني: ا ليمن ، ا حمد ، حق ال شعب في ا سترداد ال سيادة ،مكت بة مدبولي ، ال قاهرة ،٢٠٠٨

٧- افلاطون :الجمهورية، ترجمة حنا خباز، دار قلم ،بيروت ،لبنان ،ط٥، ١٩٨٥ .

٨- ا لمراكبي: ال سيد ع بد ا لمنعم، الت جارة الدول ية و سيادة الدو لة ، درا سة لأ هم ا لمتغيرات ا لتي لحقت سيادة الدول في ظل تنامي التجارة الدول ية ، دار النهضة العربية ، القاهرة،٢٠٠٥.

٩- كيتل رايموند كارفيلد :العلوم السياسية ، تر جمة فا ضل ز كي،ج ١ ، ط٢ ، مكت بة النه ضة ، ١٩٦٤ .

١٠- ابراهيم دسوقي: اباظة وعبد العز يز الغ نام : تاريخ الفكر السياسي ،دار النهضة العربية بيروت ، ١٩٧٣ .

١١- اسماع يل: مح مود، ع لم السيا سة في الدو لة والفكر السياسي، دار النهضة العرب ية، ال قاهرة، ١٩٩٦ .

١٢- العيسى : طلال ياسين، ال سيادة بين مف هوم التقليدي والمعاصر، دراسة في مدى دور السيادة في العصر الحاضر، مجلة دم شق للع لوم الاقت صادية والقانونية ،العدد الاول،٢٠١٨ .

١٣- توشار: جان ، تاريخ الأفكار السيا سية من عصر النه ضة الى ع صر الا نوار ، تر جمة ناجي الدوارسة ، دار التكوين لتأليف والترجمة والنشر، ط١ ، ٢٠١٠.

١٤- العابد، حسن عبدالله: انعكاسات العولمة على السيادة الوطنية، دار كنوز المعرفة، عمان، ٢٠٠٨ ص ٥٣.

١٥- ال عويني :مح مد ع لي ، الع لوم السيا سية، درا سة في الا صول والنظر يات والتطب يق، ع لم الكتاب،١٩٨٨ .

١٦- محمود : اسماعيل: ع لم السيا سة في الدو لة والفكر السياسي ،دار النهضة العربية للطباعة،

١٧- مح مد ، ع لي ع بد المع طي: تاريخ ال فر السياسي ، دار بور سعيد للطباعة، الا سكندرية، ١٩٧٤.

١٨- محمد فت حي ال شنيطي: نماذج من الفل سفة السياسية ، مكتبة القاهرة الحديثة، ١٩٨٠

١٩- جان جاك روسو : العقد الاجتماعي ، ترجمة عادل ز عيتر مؤس سة ه نداوي للتع ليم والثقا فة، مصر،٢٠١٢ .

٢٠- جون جاك شوفاليه :تاريخ الفكر السياسي من المدنية الى الدو لة القوم ية، تر جمة مح مد عرب صال صيلا، المؤس سة الجامع ية للدرا سات والنشر،بيروت،١٩٨٠